

Distr.: General
19 July 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 69 (ب) من جدول الأعمال المؤقت *

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان
للمهاجرين، فيليبي غونزاليس موراليس، المقدم وفقاً لقرار الجمعية العامة 148/74 وقرار مجلس حقوق
الإنسان 6/43.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/77/150

180822 090822 22-11278 (A)



تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين

موجز

يلخص هذا التقرير الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، فيليب غونزاليس موراليس، خلال الفترة المشمولة بالتقرير منذ تقديم آخر تقرير له إلى الجمعية العامة.

ويستعرض المقرر الخاص في التقرير العلاقة المعقدة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان والهجرة، فضلاً عن الدوافع المتعددة الأوجه للهجرة عبر الحدود في سياق تغير المناخ. ويبحث حالة حقوق الإنسان للمهاجرين، ولا سيما النساء والأطفال والشعوب الأصلية والأقليات وغيرها من الفئات التي تعاني من أوضاع هشة محددة، المتأثرة بالآثار الضارة لتغير المناخ، ويحلل التقدم المحرز في استنباط سبل متاحة ومرنة للهجرة النظامية في سياق تغير المناخ كخيار للتكيف.

واستناداً إلى المعلومات والتحليلات التي تقدمها الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، يحدد المقرر الخاص الممارسات الواعدة والجهود الجارية والتحديات القائمة ويقدم مجموعة من التوصيات الرامية إلى تعزيز الهجرة بكرامة لجميع المهاجرين، ومنهم المتضررون من تغير المناخ، ومعالجة احتياجاتهم الخاصة بحقوق الإنسان والحماية.

أولا - مقدمة

- 1 - يقدم المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، فيليبي غونزاليس موراليس هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية العامة 148/74 وقرار مجلس حقوق الإنسان 6/43.

ثانيا - الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص

- 2 - في 30 آذار/مارس 2022، شارك المقرر الخاص في اجتماع مائدة مستديرة بشأن الهجرة وحقوق الإنسان في أفريقيا، عقدته اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.
- 3 - وفي 7 نيسان/أبريل، شارك المقرر الخاص في وقائع إعلان صدور كتاب بعنوان *Acceso a la Justicia de las Personas Migrantes, Refugiadas y Otras Sujetas de Protección Internacional en las Américas* (إمكانية لجوء المهاجرين واللاجئين وغيرهم من الأشخاص الخاضعين للحماية الدولية في الأمريكتين إلى العدالة)، نشرته في المكسيك اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ومنظمة بلا حدود، واللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- 4 - وفي 21 نيسان/أبريل، كان المتحدث الرئيسي في الدورة الثلاثين للمؤتمر بشأن الهجرة والحماية الدولية، الذي نظّمته نقابة المحامين الإسبانية، حيث قدم عرضاً عن الاتجاهات الحالية في الهجرة من منظور حقوق الإنسان.
- 5 - وفي 29 نيسان/أبريل، ألقى المقرر الخاص الكلمة الختامية في اجتماع إقليمي بشأن تنظيم وضع المهاجرين واللاجئين الفنزويليين، عقد في بيرو، ونظّمته المنظمة الدولية للهجرة، حيث تحدث عن التحديات التي تواجه عمليات تسوية الأوضاع.
- 6 - وفي 2 أيار/مايو، شارك في المؤتمر الافتتاحي لدورة قانون الهجرة الدولي التي نظمها المعهد الدولي للقانون الإنساني في سان ريمو، إيطاليا، وقدم عرضاً عن الاتجاهات الحالية في مجال الهجرة.
- 7 - وفي 3 أيار/مايو، قدم المقرر الخاص عرضاً عن الهجرة وحقوق الإنسان للمشاركين في التدريب المتخصص بشأن الهجرة واللجوء من منظور حقوق الإنسان في جامعة لانوس في بوينس آيرس.
- 8 - وفي الفترة من 4 إلى 6 أيار/مايو، شارك في مؤتمر دولي بشأن أزمة الهجرة في أوروبا والأمريكتين في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان، نظّمته الجامعة الوطنية المستقلة في المكسيك.
- 9 - وفي الفترة من 17 إلى 20 أيار/مايو، شارك المقرر الخاص في منتدى استعراض الهجرة الدولية المعقود في نيويورك. وكان المتحدث الرئيسي في اجتماع المائدة المستديرة رقم 2 بشأن إنقاذ حياة المهاجرين وإدارة الحدود وتعزيز بدائل لاحتجاز المهاجرين وسائر المسائل ذات الصلة. وقدم أيضاً عروضاً في المناسبات الجانبية المعنونة "دعم المبدأ التوجيهي لحقوق الإنسان الوارد في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية"، و "بند المهاجرين، ومن أجل المهاجرين: الدعوة إلى مشاركة المهاجرين مشاركة مجدية في منتدى استعراض الهجرة الدولية والاتفاق العالمي من أجل عمليات الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية"، و "التعرض للاتجار في سياقات الهجرة المختلطة: وجهات نظر المجتمع المحلي والنهج الحالية" و "إنقاذ الأرواح والمهاجرون المفقودون: من الالتزام إلى العمل".

- 10 - وفي 24 أيار/مايو، حضر المقرر الخاص وقائع الإعلان عن إصدار تقرير بعنوان *Bajo la Bota: Militarización de la Política Migratoria en México* (تحت وطأة الضغط: عسكرة سياسة الهجرة في المكسيك)، وإطلاق موقع مصغر بتنظيم من مؤسسة العدالة.
- 11 - وفي 30 أيار/مايو، ألقى المحاضرة الافتتاحية عن أهمية الإجراءات الخاصة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان في الدورة الثالثة والعشرين من برنامج الدراسات المتقدمة بشأن حقوق الإنسان والقانون الإنساني في كلية الحقوق بالجامعة الأمريكية في واشنطن.
- 12 - وفي 14 حزيران/يونيه، شارك المقرر الخاص في ندوة عبر الإنترنت عقدت بالتوازي مع الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بشأن دور الآليات الوقائية الوطنية في رصد الأماكن التي يحرم فيها المهاجرون من حريتهم.
- 13 - وفي 24 حزيران/يونيه، قدم تقريره المعنون "انتهاكات حقوق الإنسان على الحدود الدولية: الاتجاهات والوقاية والمساءلة" (A/HRC/50/31) إلى الدورة الخمسين لمجلس حقوق الإنسان.

ثالثاً - أثر تغير المناخ وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين

ألف - مقدمة

14 - لا يزال تغير المناخ، وهو عامل قوي من العوامل المحركة بشكل متزايد للهجرة، يجبر ملايين الأشخاص على مغادرة ديارهم كل عام. ويرى أحدث تقرير أصدره البنك الدولي من سلسلة التقارير المعنونة *Groundswell* أن تغير المناخ يمكن أن يجبر 216 مليون شخص في ست مناطق من العالم على الانتقال داخل بلدانهم بحلول عام 2050⁽¹⁾. وبالنظر إلى الترابط القائم بين النزوح الداخلي والهجرة، يساعد هذا الرقم على توضيح نطاق الهجرة عبر الحدود، المتصلة بتغير المناخ. واستناداً إلى النتائج التي خلص إليها تقرير سلفه عن حقوق الإنسان للمهاجرين (A/67/299)، الذي قُدم إلى الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، يهدف المقرر الخاص إلى دراسة حالة حقوق الإنسان للمهاجرين، ولا سيما النساء والأطفال والشعوب الأصلية والأقليات وغيرها من الفئات التي تعاني من أوضاع هشة محددة، المتأثرة بالآثار الضارة لتغير المناخ، وكذلك إلى تحليل التقدم المحرز في استتباب سبل ممتدة ومرنة للهجرة النظامية في سياق تغير المناخ كخيار للتكيف.

15 - وفي كل عام، ومع نزوح ملايين الأشخاص في سياق الكوارث المفاجئة الحدوث، تتأثر سبل عيش ملايين آخرين بالتغير والتدهور البيئيين البطيئين، حيث يضطر الكثيرون منهم إلى مغادرة بلدانهم الأصلية، بينما يظل آخرون واقعين في شرك مناطق معرضة للخطر. وقد تفرض هذه المستويات العالية من التنقل البشري المرتبط بالكوارث والآثار الضارة لتغير المناخ تحديات كبيرة تقوض التنمية المستدامة، والتكيف مع تغير المناخ، والحد من مخاطر الكوارث، وجهود حوكمة الهجرة. وبالمثل، فإن التصحر وارتفاع مستويات سطح البحر والظواهر الجوية المتزايدة التواتر والشدة تقوض التمتع بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق

(1) Viviane Clement and others, *Groundswell Part 2: Acting on Internal Climate Migration* (Washington, D.C., World Bank, 2021). تشير المناطق الست إلى أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى، وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وشمال أفريقيا، وجنوب آسيا، وشرق آسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية.

في الحياة والغذاء والماء والمرافق الصحية والصحة والسكن اللائق. وبالإضافة إلى ذلك، يقل احتمال أن يكون المهاجرون الذين يضطرون إلى الانتقال بسبب الآثار الضارة لتغير المناخ قادرين على اتخاذ خيارات بشأن وقت وكيفية انتقالهم، أو على وضع خيارات بديلة عندما يواجهون صعوبات. ولذلك فمن الأرجح أن يهاجروا في ظروف لا تحترم كرامة الإنسان وسلامته. ومع ذلك، فإذا ما أُحسنَت حوكمتها، فإن الهجرة الآمنة والمنظمة والمنظمة يمكن أن تكون أيضاً شكلاً من أشكال التكيف مع تغير المناخ والضغوطات البيئية، مما يساعد على بناء قدرة الأفراد والمجتمعات المتضررة على الصمود.

16 - وأصدر المقرر الخاص، لدى إعداد التقرير، استبياناً عن أثر تغير المناخ وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين. ويعرب عن امتنانه لجميع الدول، وكيانات الأمم المتحدة، والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني التي قدمت مساهماتها⁽²⁾. ويستند التقرير أساساً إلى المدخلات والمساهمات الواردة، التي تكمّلها بحوث وبيانات ووثائق قانونية إضافية صادرة عن الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والدول، وكذلك عن منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وموارد مفتوحة أخرى، أصبحت متاحة للجمهور اعتباراً من أيار/مايو 2022.

باء - الصكوك القانونية الدولية وأطر السياسات المتعلقة بالهجرة عبر الحدود في سياق تغير المناخ

1 - قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين

17 - يوفر القانون الدولي لحقوق الإنسان والقواعد والمعايير المتعلقة بالهجرة في سياق تغير المناخ إطاراً شاملاً ومرناً لحماية جميع المهاجرين الذين يعيشون في أوضاع هشّة، بمن فيهم المتضررون من تغير المناخ. وبموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بالاقتران مع العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يُكفل الحق الأصل في الحياة لكل فرد دون تمييز، وكذلك انطباق الحقوق الأساسية الأخرى على المهاجرين، بما في ذلك الحق في مستوى معيشي لائق وفي الصحة والسلامة الشخصية وحرية التنقل. وعملاً بالعهدين المذكورين أعلاه، تلتزم جميع الدول باحترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان للجميع دون تمييز. ويمكن للالتزامات حقوق الإنسان ومعاييرها ومبادئها أن تُرشّد وتقوّي عملية وضع السياسات في مجال تغير المناخ على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني. وعلاوة على ذلك، تنطبق جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان على جميع المهاجرين، ويُحظر التمييز ضدهم على أساس جنسيتهم أو وضعهم كمهاجرين.

18 - ويشير المقرر الخاص كذلك إلى مبدأي المساواة وعدم التمييز. وهذان المبدأان هما من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان التي تنعكس في العهدين المذكورين أعلاه وفي عدة صكوك أخرى، منها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. ومن خلال تأثير تغير المناخ غير المتناسب على الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، بمن فيهم المهاجرون الذين يضطرون إلى الانتقال بسبب الآثار الضارة لتغير المناخ والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة والنساء المعرضات للخطر والعمال المهاجرون والشعوب الأصلية والأقليات والجماعات الأخرى،

(2) ورد ما مجموعه 22 إسهاماً.

فإن تغير المناخ يهدد وفاء الدول بالتزاماتها فيما يتعلق بعدم التمييز والمساواة⁽³⁾. ويجب الاعتراف بأن قانون حقوق الإنسان يمكن أن يحدد أسس دخول المهاجرين وإقامتهم، مما يؤدي إلى تنفيذ الالتزامات والمبادئ الدولية لحقوق الإنسان. وتشمل هذه الحقوق الحق في الحياة الخاصة والأسرية والالتزام الناشئ عن الحفاظ على وحدة الأسرة، ومبدأ مصالح الطفل الفضلى، والحق في الصحة، ومبدأ المساواة وعدم التمييز، والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل، ومبدأ عدم الإعادة القسرية⁽⁴⁾.

19 - وقد توفر الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين الحماية للأفراد المتضررين من الآثار الضارة لتغير المناخ في بعض الظروف، مثل الحالات التالية: (أ) عندما يصل منع السلطات الوطنية للحماية من الآثار الضارة لتغير المناخ إلى مستوى الاضطهاد؛ أو (ب) عندما تستخدم السلطات الوطنية الآثار السلبية لتغير المناخ لاضطهاد فئات بعينها أو أفراد بعينهم؛ أو (ج) عندما تؤدي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أو النزاع المسلح الناجم عن تغير المناخ إلى فرار الناس على أساس إحساسهم بخوف مبرر من الاضطهاد. وفي تلك الحالات، تتعلق الحماية بالعمل/التقاعس عن العمل من جانب السلطات الوطنية، الذي يشكل اضطهاداً لأسباب محظورة وليس للآثار الضارة لتغير المناخ. وفي ظروف نادرة، قد توفر الاتفاقية بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية أيضاً الحماية للأشخاص الفارين من تغير المناخ؛ ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنها لا تنطبق على احتياجات معظم الأشخاص الفارين من الآثار الضارة لتغير المناخ أو تستجيب لها (A/HRC/38/21، الفقرتان 25 و 32).

20 - واعتمدت تعاريف أوسع نطاقاً لمصطلح "لاجئ" على الصعيد الإقليمي في اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا وإعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين، مما زاد من إمكانية انطباق الحصول على وضع اللاجئ وتدابير الحماية على الأشخاص المشردين بسبب تغير المناخ. وبموجب المادة الأولى (2) من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا، يُمنح مركز اللاجئ للأشخاص الذين يضطرون إلى التماس اللجوء خارج بلداهم الأصلي أو البلد الذي يحملون جنسيته، بسبب الأحداث التي تخل بالنظام العام بشكل خطير. وبالمثل، فإن التعريف الوارد في المادة الثالثة (3) من إعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين يشمل الأشخاص الذين فروا من بلدانهم لأن حياتهم أو أمنهم أو حريتهم تعرضت للتهديد بسبب انتهاك جسيم لحقوق الإنسان أو ظروف أخلت بالنظام العام إخلالاً بالغاً (A/HRC/38/21، الفقرة 26).

2 - أطر السياسات

21 - في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبروتوكول كيوتو الملحق بها، واتفاق باريس، تُدعى الدول إلى العمل بصورة مشتركة ومنفصلة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف مع آثاره الضارة. وعلى الرغم من أن الاتفاقية الإطارية لا تتناول الهجرة صراحة، فإن الدول مدعوة في ديباجة اتفاق باريس إلى أن تحترم وتعزز وتراعي حقوق جميع الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة، بمن فيهم المهاجرون، عند اتخاذ إجراءات مناخية. وبالمثل، يجب أن تحمي التدابير التي تتخذها الدول للتصدي لتغير

(3) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/ClimateChange/Key_Messages_HR_CC_Migration.pdf

(4) انظر www.ohchr.org/en/migration/migrants-vulnerable-situations

المناخ حقوق الأشخاص الأكثر عرضة لآثاره، بمن فيهم أولئك الذين قد تجعلهم نقاط ضعفهم غير قادرين على التنقل.

22 - ويجب الاعتراف بأن عمل مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية وهيئاتها الفرعية، بما في ذلك فرقة العمل المعنية بالنزوح التابعة لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بآثار تغير المناخ، يوفر منتدى لمناقشة المسائل المتعلقة بحماية المشردين بسبب الآثار الضارة لتغير المناخ. وكُلِّفت فرقة العمل واللجنة التنفيذية للآلية بوضع توصيات بشأن النهج المتكاملة لتجنب التشريد والحد منه والتصدي له في سياق تغير المناخ (A/HRC/38/21، الفقرة 29).

23 - وفي أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر والغايات ذات الصلة البالغ عددها 169 الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، يرد صراحة اعتراف بأهمية إدراج الهجرة في استراتيجيات التنمية من أجل الالتزام بحماية حقوق جميع المهاجرين وعدم ترك أي شخص خلف الركب فعلى سبيل المثال، يكتسي الهدف 6 المتعلق بالمياه النظيفة والصرف الصحي أهمية لأن كلا من تغير المناخ وأنماط الهجرة لهما القدرة على التأثير بشكل كبير على الموارد المائية. وفي الهدف 7 المتعلق بالحصول على الطاقة النظيفة والميسورة التكلفة، تم إبراز أهمية إدارة التخطيط المحلي لتنمية الطاقة جنباً إلى جنب مع سياسة الهجرة لمعالجة الدوافع الاقتصادية والبيئية للهجرة، وبالتالي تيسير الفرص الاجتماعية والاقتصادية المستدامة بيئياً للمهاجرين. ويتناول الهدف 13 اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره؛ ويكتسي الهدف 15 المتعلق بالحياة في البر أهمية خاصة عند النظر في الآثار، الإيجابية والسلبية على السواء، للهجرة على نظم الأراضي المحلية⁽⁵⁾. وتدعو خطة عام 2030 كذلك إلى التعاون الدولي لتحقيق التنمية المستدامة وتضم إشارات إلى الهجرة المنظمة والأمنة والمنتظمة والمتسمة بالمسؤولية، فضلاً عن تغير المناخ.

24 - وهناك أيضاً العديد من عمليات وأدوات السياسة العامة التي تعالج جوانب هامة من تغير المناخ. فعلى سبيل المثال، يضم إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030 إشارات إلى الهجرة المرتبطة بتغير المناخ. ويركز هذا الصك على الحد من مخاطر الكوارث، وتعزيز حوكمة مخاطر الكوارث، وتحسين مستوى التأهب للكوارث، ولا سيما بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة. ويتضمن كذلك مبادئ توجيهية تدعو إلى تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان ووضع سياسات متماسكة تتناول تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث وبرامج التنمية المستدامة.

25 - وفي إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين لعام 2016 (قرار الجمعية العامة 1/71)، يعترف رؤساء الدول والحكومات والممثلون السامون بالترابط بين قضايا الهجرة والبيئة وتغير المناخ. ويعترفون كذلك بتغير المناخ كدافع للهجرة، ويعالجون مسألة الهجرة كرد فعل للتدهور البيئي وتغير المناخ، ويدعون إلى إنشاء وتوسيع سبل آمنة ومنتظمة للهجرة. واعتُبر هذا الاعتراف خطوة محورية نحو عمليات صنع سياسات الهجرة للتصدي لتحديات الهجرة لأسباب مناخية وبيئية.

26 - ويتضمن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية التزامات محددة للتصدي للدوافع التي تجبر الناس على مغادرة بلدانهم الأصلية في سياق الكوارث وتغير المناخ والتدهور البيئي، ولحماية ومساعدة أولئك الذين يغادرون بلدانهم في هذه السياقات (قرار الجمعية العامة 195/73، المرفق).

(5) انظر <https://environmentalmigration.iom.int/migration-environment-and-climate-change-sustainable-development-goals>.

وفي الهدف 5 المتعلق بتعزيز توافر ومرونة سبل الهجرة النظامية، يرد مزيد من التفاصيل عن الالتزام بالتعاون لتحديد وتطوير وتعزيز الحلول للمهاجرين الذين يضطرون إلى مغادرة بلدانهم الأصلية بسبب الكوارث الطبيعية البطيئة الحدوث، والآثار الضارة لتغير المناخ، والتدهور البيئي. وهو أول اتفاق جرى التفاوض بشأنه على الصعيد الحكومي الدولي بشأن الهجرة الدولية، يُعترف فيه بالروابط بين الهجرة وتغير المناخ والكوارث والتدهور البيئي.

27 - وبمناسبة المنتدى الدولي الأول لاستعراض الهجرة، اعتمدت الدول إعلان التقدم المحرز (قرار الجمعية العامة 266/76، المرفق)، الذي تركز أحد التزاماته على الجهود الرامية إلى تعزيز وتنويع توافر سبل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية للمهاجرين الذين يعيشون في أوضاع هشة، وكذلك للمتضررين من الكوارث وتغير المناخ والتدهور البيئي. وجرى تسليط مزيد من الضوء على الحاجة إلى إبرام اتفاقات تتقلّ اليد العاملة، وتحسين فرص التعليم، وتيسير الاستقادة من إجراءات لم شمل الأسر، وتسوية أوضاع المهاجرين الذين هم في وضع غير قانوني، تمثيا مع القوانين الوطنية.

28 - وتناولت مبادرة نانسن، وهي عملية تشاورية تقودها دول وأصحاب مصلحة متعددون، الهجرة عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ على وجه التحديد. وتدعو المبادرة، من خلال خطتها لحماية المشردين عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ، التي أقرتها 109 دول، إلى إدماج النهج القائمة على حقوق الإنسان في الحد من مخاطر الكوارث، وتدابير التكيف، وجهود التنمية المستدامة. وتدعو كذلك إلى تنقل بشري منظم تنظيما جيدا، بما في ذلك توسيع نطاق تطبيق تدابير الحماية الإنسانية واللجوء إلى الانتقال المخطط كملاذ أخير (A/HRC/38/21، الفقرة 35).

29 - وفي ضوء الصكوك القانونية وأطر السياسات المذكورة أعلاه، يغتنم المقرر الخاص الفرصة للتأكيد على أن على الدول التزامات، منها التزامات تتجاوز الحدود الإقليمية، باحترام وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان لجميع البشر، ومن بينهم المهاجرون. ويلاحظ على وجه التحديد تزايد عدد الأشخاص الذين يضطرون إلى الهجرة بسبب الظروف المعيشية الخطيرة وغير الملائمة التي توفرها دولهم الأصلية، مما يؤدي إلى تصاعد الكوارث الجوية المائية، وإخلاء المناطق المعرضة بشدة لخطر الكوارث، والتدهور البيئي، واختفاء الدول الجزرية الصغيرة نتيجة لارتفاع مستوى سطح البحر، وزيادة النزاعات على الوصول إلى الموارد.

30 - ويلاحظ المقرر الخاص مع القلق عدم كفاية سبل الهجرة النظامية، ولا سيما الهجرة الناجمة عن تغير المناخ، مما يعرض المهاجرين للخطر. ومن المهم الاعتراف بالحقوق في الحرية وحرية التنقل لجميع الأشخاص كحق لضمان أن يتمكن الناس من الابتعاد عن المناطق المتأثرة بتغير المناخ لتجنب آثار المناخ أو الحد منها وبناء القدرة على الصمود. ويقع على عاتق الدول التزام بتوفير إمكانية الحصول على وضع نظامي إذا ما كانت عودة المهاجر تنطوي على انتهاك لالتزامات حقوق الإنسان، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مبدأ عدم الإعادة القسرية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

جيم - الآثار الضارة لتغير المناخ والهجرة عبر الحدود وتحديات حقوق الإنسان

31 - يمكن أن يؤثر تغير المناخ، وتحديدًا الأحداث البطيئة الظهور والمفاجئة، تأثيرا سلبيا على مجموعة من حقوق الإنسان. وتزايد أوجه ضعف المهاجرين الناجمة عن الآثار الضارة لتغير المناخ والحاجة إلى نُهج تحترم حقوق الإنسان وتحميها وتقي بها موثقة توثيقا جيدا. وتؤدي المخاطر التي تتعرض لها حقوق الإنسان في الموقع إلى مواطن ضعف، يمكن بالتالي أن تكون بمثابة دافع للهجرة. وهناك أيضا آثار محددة على

حقوق الإنسان للمهاجرين تحتاج إلى معالجة، من بينها عدم حماية حقوق المهاجرين في جميع مراحل رحلتهم، ولا سيما عند قبولهم في بلدان أخرى⁽⁶⁾. والهجرة المرتبطة بتغير المناخ متعددة الأسباب ومعقدة، لأنها تتفاعل مع مجموعة واسعة من العوامل التي تؤثر على قرار الانتقال والدرجة التي يكون فيها هذا القرار طوعيا. وتتفاعل كذلك مع عوامل من قبيل انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية، والنزاعات، وأشكال التمييز المتعددة والمتداخلة. وسيصف المقرر الخاص بإيجاز الآثار المترتبة على الآثار الضارة لتغير المناخ على الحقوق، بما في ذلك التحديات التي تفرضها.

1 - تغير المناخ والهجرة عبر الحدود: الدوافع والاستجابات

32 - يمكن لتغير المناخ أن يحد من الموارد ويقيد الوصول إلى الحقوق والاحتياجات ويفرض تهديدا على حياة البشر. فتغير المناخ والعمليات البطيئة الظهور يمكن أن يؤثر أيضا على التغذية من خلال عرقلة أنظمة ومصادر الأغذية، وفقدان سبل العيش، وزيادة الفقر. ومع ذلك، فإن التملح أو التصحر عندما يقلل الناتج الزراعي أو يؤدي إلى إخفاق المحاصيل، فإن الحصول على الغذاء الكافي يتعرض للخطر. وتتفاقم الآثار على مصادر الأغذية في الأماكن التي يشكل فيها سوء التغذية والجوع بالفعل مشكلتين⁽⁷⁾.

33 - وعلى نحو ما أبرزته المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء في ذلك الحين في تقريرها المعنون "منظور نقدي بشأن النظم الغذائية والأزمات الغذائية ومستقبل الحق في الغذاء" (A/HRC/43/44)، فإن ما يقدر بنحو نصف الجياح في العالم البالغ عددهم 854 مليون نسمة يعيشون في أراض متردية بالفعل، وهو تردي سيتفاقم بسبب تغير المناخ. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يؤدي انعدام الأمن الغذائي إلى الهجرة، التي غالبا ما تكون محفوفة بالمخاطر عندما تتم بدون موارد كافية. وتتأثر أيضا نوعية المياه وتوافرها سلبا بتغير المناخ. فارتفاع مستوى سطح البحر يمكن أن يؤدي إلى تملح مصادر المياه العذبة، والجفاف يمكن أن يقلل من إمكانية الوصول إلى إمدادات المياه، ويمكن أن تؤثر الفيضانات على جودة المياه. وترتبط الصحة بالغذاء والماء الكافيين، وبالتالي، فعندما تكون إمكانية الحصول على هذه الحقوق محدودة، تكون صحة الإنسان محدودة أيضا. ويواجه المهاجرون، وعلى وجه الخصوص المهاجرون من الريف إلى الحضر، تزايدا في الأمراض والمخاطر الصحية، من جراء الظروف السائدة في الأحياء الفقيرة وقطاعات العمالة غير الرسمية.

34 - ويعد السكن اللائق عنصرا من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب. ويشمل الحق في السكن اللائق الحماية من عمليات الإخلاء القسري، وأمن الحياة، وإمكانية الحصول على سكن ميسور التكلفة، والصلاحية للسكن وسهولة الوصول، وتوافر المرافق والخدمات والمواد والبنية الأساسية⁽⁸⁾. ويعني الحق في السكن اللائق أيضا ضرورة أن يفي السكن اللائق بعدد من المعايير، منها الخصوصية والمساحة والأمن والموقع. وقد يواجه الأشخاص الذين يضطرون إلى مغادرة منازلهم بسبب الآثار البطيئة الحدوث لتغير المناخ ظروفًا معيشية سيئة، ومن المرجح أن يعيشوا في ظروف محفوفة بالمخاطر أثناء تنقلهم.

35 - والأحداث البطيئة الحدوث لتغير المناخ، مثل تآكل السواحل في مناطق هندوراس، على سبيل المثال، تؤدي إلى تفاقم الفقر وأوجه عدم المساواة والإقصاء القائمة من قبل، مما يجبر الناس على الهجرة.

(6) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/OHCHR_slow_onset_of_Climate_Change_ENweb.pdf.

(7) المرجع نفسه.

(8) انظر www.ohchr.org/en/special-procedures/sr-housing/human-right-adequate-housing.

وبهذا المعنى، فإن غياب السياسات العامة بشأن الوقاية والتخفيف، وكذلك عدم إيلاء العناية الواجبة فيما يتعلق بالبيئة من جانب الشركات الخاصة، قد تكون من الدوافع التي تؤدي إلى تفاقم هذه الآثار على الأقاليم والشعوب. وبالمثل، فإن الآثار الضارة للأحداث المفاجئة المرتبطة بتغير المناخ قد يكون لها آثار خطيرة على العيش في الإقليم، بينما يمكنها أن تزيد أيضاً ديناميات العنف وانعدام الأمن والاضطهاد السياسي⁽⁹⁾.

36 - وتضع الآثار الضارة لتغير المناخ النظم البيئية القائمة والحوكمة والهياكل الاجتماعية تحت الضغط. وتزيد أيضاً من دوافع الهجرة الداخلية داخل فانواتو، حيث ينتقل الناس بشكل متزايد نحو المراكز الحضرية. وتشكل العواصف العاتية أكبر قدر من مخاطر التشريد في فانواتو، وهناك احتمال بنسبة 64 في المائة بأن تؤدي إحدى العواصف إلى تشريد 10 900 شخص في السنوات الـ 50 المقبلة⁽¹⁰⁾.

37 - ويلاحظ المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين أن تغير المناخ يشكل تحدياً لقدرات العديد من المجتمعات المختلفة على التكيف ويربك البعض بسبب تفاعله مع المشاكل القائمة المتعلقة بالأمن الغذائي وندرة المياه وقلة الحماية التي تنتجها الأراضي الحدية، وتفاقمها. ومن الواضح أن الجوانب الحاسمة تختلف من مكان إلى آخر ومن فرد إلى آخر. وقد تؤدي الكوارث الطبيعية إلى تشريد أعداد كبيرة من الناس لفترات زمنية قصيرة نسبياً؛ ومع ذلك، فمن المرجح أن تؤدي الدوافع البطيئة الظهور إلى تشريد عدد أكبر بكثير من الناس بشكل دائم، أولئك الذين يمكنهم الوصول إلى الهجرة كاستراتيجية تكيف، بطريقة أقل استثنائاً بالعناوين الرئيسية⁽¹¹⁾.

38 - ولا بد من الاعتراف بأن الهجرة ينبغي أن تكون بمثابة استراتيجية هامة للتكيف مع تغير المناخ ووسيلة لبناء القدرة على الصمود بين الأفراد والمجتمعات، مع الحد في الوقت نفسه من التعرض للمخاطر والوقوع فريسة لها. ويكرر المقرر الخاص تأكيد تحليل سلفه بأن الهجرة كانت آلية تقليدية للتكيف، يستخدمها السكان في جميع أنحاء العالم على نطاق واسع منذ زمن سحيق للتكيف مع البيئات المتغيرة. وإذا ما أديرت الهجرة على النحو السليم، فإنها يمكن أن تكون أيضاً حلاً لمواجهة تغير المناخ (A/67/299).

39 - وعندما تخضع الهجرة لحوكمة جيدة، تصبح خياراً آمناً ويمكن الوصول إليه ويمكن أن تساعد الناس على التكيف مع الضغوط البيئية وتغير المناخ. ويعد جعل الهجرة الإنسانية جزءاً من الحل ممارسة مهمة لمعالجة حالة الطوارئ المناخية. وعلاوة على ذلك، هناك حاجة إلى التخفيف من الدوافع البيئية والمناخية الضارة التي تجبر الناس على التنقل، ومعالجة وتقليل مخاطر الهجرة ومواطن ضعفها، وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه التشريد وتقليله إلى أدنى حد ممكن ومعالجته. وسيتأثر مدى إمكانية أن تكون الهجرة تجربة تكيف إيجابية بنوع الجنس، والعمر، والعرق وحالة الإعاقة وغيرها من العوامل ذات الصلة⁽¹²⁾.

40 - وتعد الأطر والآليات والممارسات الدولية القائمة لإدارة الهجرة الآمنة والنظامية فيما يتعلق بتغير المناخ محدودة، كما أن الأطر والآليات والممارسات القائمة لم تُدمج جميعها بالقدر الكافي نهجاً يراعي المنظور الجنساني. وتتطلب معالجة الصلات بين نوع الجنس والعمر والعرق وحالة الإعاقة وتغير المناخ والهجرة نهجاً متكاملًا متعدد القطاعات يجمع بين الجهود العالمية والإقليمية والوطنية والمحلية من أجل

(9) تقرير مقدم من مركز العدالة والقانون الدولي ومنظمة الفرنسييسكان الدولية.

(10) معلومات مقدمة من فانواتو.

(11) انظر <https://olibrown.org/wp-content/uploads/2019/01/2008-Migration-and-Climate-Change-IOM.pdf>.

(12) تقرير مقدم من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).

ضمان ترجمة الالتزامات السياسية إلى إجراءات ملموسة⁽¹³⁾. ومن المهم بنفس القدر مراعاة إجراءات تقييم طلبات الدخول والإقامة المقدمة من المهاجرين الموجودين في حالات هشة التي ينبغي أن تركز على الناس وتراعي الطفل، وتدعم حقوق الإنسان الدولية، بما في ذلك حظر التمييز. وينبغي للدول أن تضع ضمانات إجرائية قائمة على حقوق الإنسان ومراعية للمنظور الجنساني ومراعية لاحتياجات الطفل لضمان تمكين جميع المهاجرين من عرض قضاياهم على أساس المساواة وعدم التمييز⁽¹⁴⁾.

2 - الأشخاص الذين يعيشون في مناطق معرضة للخطر

41 - وفقا لما سبق أن ذكره المقرر الخاص السابق المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، لا يوجد بلد في مأمن من الأحداث البطيئة الظهور والمفاجئة. ومع ذلك، فإن بعض الظروف مؤاتية بقدر أكبر للهجرة المرتبطة بتغير المناخ. وتشير البيانات المتاحة إلى أن ما يقرب من بليون شخص يعيشون في مناطق معرضة "بدرجة عالية إلى عالية جدا" للمخاطر المناخية. وتقع على حدود الأماكن الهشة أنهار رئيسية، مثل الغانج والسند وبراهمابوترا، وهي معرضة بشدة لذوبان الأنهار الجليدية وانخفاض تساقط الثلوج، ولكنها أيضا مكتظة بالسكان. وبالمثل، يشكل ارتفاع مستوى سطح البحر تهديدا خاصا لدلتا الأنهار، والمستوطنات الحضرية الكبيرة والبنية التحتية الأساسية الرئيسية على طول الساحل، فالتقديرات تشير إلى أن 13 في المائة من المدن تقع في مناطق ساحلية منخفضة، ولا سيما في الدول الجزرية الصغيرة النامية، حيث القدرة على التراجع إلى أراض مرتفعة محدودة. ومن شأن ارتفاع مستويات سطح البحر أن يزيد كثيرا من المخاطر الناجمة عن هبوب العواصف والأعاصير المدارية، ولا سيما بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية الشديدة التعرض للمخاطر والمناطق الساحلية المنخفضة. وتشمل المناطق المعرضة للخطر أيضا النظم الإيكولوجية في القطب الشمالي، والأراضي الجافة، وبشكل أعم، أقل البلدان نموا، التي لديها نظم أقل تكيفا لمواجهة تغير المناخ⁽¹⁵⁾.

42 - ووفقا لمبادرة نانسن، تعد أمريكا اللاتينية من بين المناطق الأكثر هشاشة وتعرضا لآثار تغير المناخ، إلى جانب منطقة الصحراء الأفريقية. وأكثر البلدان ضعفا التي تم تحديدها هي هايتي وغيانا ودولة بوليفيا المتعددة القوميات وهندوراس وغواتيمالا. وفي أمريكا الوسطى، يتمثل أحد آثار الأحداث البطيئة الحدوث لتغير المناخ في أن جزءا كبيرا من تحركات الناس ناجم عن موجات الجفاف في الممر الجاف في المنطقة. وفي هذا الصدد، أكدت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أن انعدام الأمن الغذائي المرتبط بالجفاف في الممر الجاف لأمريكا الوسطى قد ترك 3,5 ملايين شخص في حاجة إلى المساعدة الإنسانية في غواتيمالا والسلفادور وهندوراس⁽¹⁶⁾.

43 - وتقع كثير من المناطق الحضرية الآخذة في الاتساع في مناطق ساحلية منخفضة، مهددة بالفعل بارتفاع مستوى سطح البحر. وأدى النقاء هذه العوامل إلى قيام البنك الدولي بالتنبؤ بأن الاقتصاد الجماعي لجنوب آسيا (بنغلاديش وبوتان وسري لانكا وملديف ونيبال والهند) سيفقد 1,8 في المائة من ناتجه المحلي

(13) المرجع نفسه.

(14) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/guidance_note_migrants_in_situations_of_vulnerability_2021.pdf

(15) ورقة مقدمة من جامعة كارلوس الثالث في مدريد.

(16) تقرير مقدم من مركز العدالة والقانون الدولي ومنظمة الفرنسييسكان الدولية.

الإجمالي السنوي بسبب تغير المناخ بحلول عام 2050⁽¹⁷⁾. وفي حين أن العمليات والآثار البيئية الظهور هي عامل رئيسي للهجرة، فمن الصعب التنبؤ أو حتى معرفة عدد الأشخاص الذين سينتقلون في أي منطقة جغرافية معينة. ويرجع ذلك جزئياً إلى نقص البيانات عموماً وإلى الصعوبة الخاصة المتعلقة بعزل التغير البيئي البطيء أو التدريجي كدافع للهجرة. وتتبع هذه الصعوبة من العلاقة المعقدة بين التغير البيئي والهجرة، حيث تتأثر الهجرة ويتفاقم التغير البيئي بسبب التركيبة السكانية والفقر والحوكمة وغير ذلك من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وتعني تلك التحديات، والمخاطر التي تشكلها الآثار البيئية الحدوث، أن هناك حاجة إلى آليات فعالة لحماية الحقوق والتخطيط والحلول طويلة الأجل.

44 - وتشكل منطقة المحيط الهادئ ما يقرب من خمس سطح الأرض وتشمل الدول الجزرية الكبيرة أستراليا ونيوزيلندا وبابوا غينيا الجديدة، فضلاً عن 22 بلداً وإقليماً في ولايات ميكرونيزيا الموحدة وميلانيزيا وبولينيزيا. ووفقاً للبيانات المتاحة، يعيش 90 في المائة من سكان الدول الجزرية الصغيرة وأقاليم أوقيانوسيا على بعد 5 كيلومترات من الساحل⁽¹⁸⁾. أما بالنسبة لدولتي الجزر المرجانية الصغيرة، توكيلاو وتوفالو، فإن جميع السكان يعيشون على بعد كيلومتر واحد من المحيط. ومع تركيز السكان إلى حد كبير على الساحل، فإن منطقة أوقيانوسيا معرضة بشدة للهجرة المرتبطة بتغير المناخ. وفي حين أن العوامل الاقتصادية والاجتماعية لا تزال هي الأسباب الرئيسية للهجرة، فإن الهجرة المرتبطة بتغير المناخ المقترن بفقدان الأراضي بسبب تآكل السواحل وارتفاع مستوى سطح البحر، وزيادة تواتر وشدة الظواهر الجوية المتطرفة، وفقدان سبل العيش التقليدية، بدأت تبرز بصورة متزايدة كعناصر مساهمة في قرار الهجرة. ولا يزال الانتقال داخل البلد، على أساس مؤقت ودائم على حد سواء، أكثر أشكال الانتقال المرتبط بالمناخ شيوعاً داخل المنطقة.

45 - وعلى الرغم من أن الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ تتسبب في أدنى حد من انبعاثات الكربون العالمية، فإنها تعاني بشكل غير متناسب من الآثار الضارة لتغير المناخ. ويتعرض سكان المناطق الساحلية بشكل متزايد لمخاطر حادة، مثل الكوارث الطبيعية والمخاطر المزمعة المتصلة بالمناخ، بما في ذلك تآكل السواحل وتملح مصادر المياه العذبة وارتفاع مستوى سطح البحر. وبوجه عام، تهدد الآثار الضارة لتغير المناخ توافر الأغذية والمياه العذبة وتؤثر على إنتاجية النظم الإيكولوجية، بما في ذلك موارد الشعاب المرجانية ومصائد الأسماك. ويعرض المحيط، الذي ظل لفترة طويلة مصدراً للإشباع والتغذية، حياة سكان المناطق الساحلية وسبل عيشهم لتهديد متزايد.

3 - الأفراد والجماعات المهمشة

46 - يؤثر تغير المناخ بشكل غير متناسب على النساء والفتيات والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والأقليات والشعوب الأصلية والأشخاص الذين يعيشون في فقر وأقلهم أماناً من الناحية الاقتصادية. ولا تؤثر الكوارث الطبيعية على الجميع بشكل متساوٍ. وغالباً ما يكون المهمشون معرضين بشدة للكوارث الطبيعية، حيث من الأرجح أن يضطروا إلى الانتقال إلى أكثر المناطق هشاشة نتيجة لأسواق الأراضي والإسكان التي لا يمكن تحمل تكلفتها. وكثيراً ما تقتل الكوارث الطبيعية وأحداث ما بعد الكوارث عدداً من النساء أكبر من عدد الرجال. وجماعات الشعوب الأصلية معرضة أيضاً بشكل خاص للآثار الضارة للكوارث الطبيعية،

(17) جون بوديستا، "أزمة المناخ والهجرة واللجئين" (بروكينغز، 2019).

(18) انظر <https://www.britannica.com/place/Pacific-Islands>.

بسبب بعض عوامل الخطر مثل تغير المناخ، وضعف سبل العيش، واستخراج الموارد، والمخاطر الصحية، وفقدان الثقافة والهوية. وهناك أيضا مجموعة متزايدة من البحوث التي تبين أن تغير المناخ سيؤثر بشكل غير متناسب على صحة الأطفال ورفاههم⁽¹⁹⁾.

النساء والفتيات

47 - يمكن أن تؤدي آثار تغير المناخ إلى تدهور دورة الفقر وتفاقم حالات الضعف بالنسبة للنساء والفتيات، مثل التمييز الجنساني في الحصول على الأراضي والموارد الطبيعية والخدمات المالية ورأس المال الاجتماعي والتكنولوجيا، مما لم يترك لهم سوى أصول محدودة أو معدومة لاستخدامها في حالة الأخطار الطبيعية أو الكوارث. وفي حين أن البيانات العالمية المصنفة حسب نوع الجنس والإحصاءات الجنسانية عن الهجرة فيما يتعلق بتغير المناخ محدودة، فإن الأرقام المتعلقة بالتشريد الداخلي يمكن أن تلقي بعض الضوء على تحركات السكان المرتبطة بتغير المناخ، حيث تقدر بعض التقارير أن ما يقرب من 80 في المائة من المشردين حاليا بسبب الأحداث المتصلة بالمناخ هم من النساء والفتيات. وعلاوة على ذلك، وبما أن النساء أكثر عرضة بنسبة 4 في المائة من الرجال للعيش في فقر مدقع، فإن آثار تغير المناخ، بما في ذلك الآثار البطيئة الحدوث، قد تؤدي إلى ارتفاع أعداد النساء المهاجرات نتيجة لانخفاض إنتاجية المحاصيل، وزيادة نقص المياه، وارتفاع مستويات سطح البحر⁽²⁰⁾.

48 - وفي حين أن الهجرة قد تكون فرصة لزيادة الاستقلال الذاتي لبعض النساء، فإنها قد تعرضهن أيضا للمخاطر. والزيادة في العنف الجنساني في أعقاب الكوارث موثقة توثيقا جيدا، ولا سيما ضد النساء والفتيات المشردين وأولئك اللاتي يعشن في مخيمات أو أماكن أخرى دون خصوصية. ويزداد أيضا العنف المنزلي، وعنف الشريك الحميم، والاعتداء والاستغلال الجنسيين، والزواج القسري والمبكر زيادة كبيرة خلال الأزمات المناخية⁽²¹⁾. وتواجه النساء والفتيات مخاطر متزايدة من العنف الجنساني وزواج الأطفال، والآثار السلبية على الصحة النفسية للأمهات وحديثي الولادة، وتزايد عبء الرعاية غير المدفوعة الأجر والعمل المنزلي⁽²²⁾.

49 - ويرتبط تغير المناخ بدوافع أخرى للهجرة، مثل عدم قدرة المرأة على الوصول إلى المعلومات والموارد والعبء غير المتناسب لأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر على النساء، ولا سيما الأمهات العازبات والنساء المُعيلات، التي تشمل مسؤولية جلب الماء والوقود، وكذلك التحدي المتمثل في البحث عن عمل مدفوع الأجر. وترتبط الهجرة المتصلة بتغير المناخ أيضا بالاتجار بالبشر. ولا يرتبط الاتجار بالبشر دائما بالهجرة، ولكن كثيرا ما يستغل المتجرون النساء والفتيات المهاجرات اللاتي يخاطرن للعثور على عمل ومأوى. وبغیر الأفراد، بمن فيهم النساء، من ديارهم هربا من الفقر والبطالة أو العنف الإجرامي أو النزاع المسلح أو الكوارث الطبيعية، مما قد يجعلهم عرضة للاستغلال. ومع تأثير تغير المناخ على البيئتين المادية والاجتماعية، وزيادة حدوث الكوارث الطبيعية، سيتنقل مزيد من الناس وقد يكونون عرضة لخطر الاتجار بهم⁽²³⁾.

(19) تقرير مقدم من مركز حقوق الإنسان للأطفال، كلية الحقوق بجامعة لويولا.

(20) تقرير مقدم من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).

(21) المرجع نفسه.

(22) انظر <https://migrationnetwork.un.org/events/approaches-gender-responsive-gcm-implementation-context-migration-and-climate-change>.

(23) انظر <https://giwps.georgetown.edu/resource/women-and-climate-change/>.

الأطفال

50 - عندما تؤدي العمليات المفاجئة أو البطيئة إلى هجرة واسعة النطاق، قد ينفصل الأطفال عن تراثهم الثقافي ويواجهون عقبات في الالتحاق بالمدارس والوصول إلى مرافق الرعاية الصحية الملائمة وغيرها من السلع والخدمات الضرورية. ويمكن أن تؤدي أماكن الإيواء المكتظة التي تعاني من نقص في خدمات الصرف الصحي والمياه النظيفة إلى زيادة معدلات انتقال الإسهال وإلى سوء التغذية، وكلاهما من الأسباب الرئيسية لوفيات الأطفال. ويمكن أن يؤدي عدم كفاية الأمن والحماية في بعض أماكن الإيواء إلى تعريض الأطفال للإيذاء والعنف. ويمكن أن يتعرض الأطفال الذين يسافرون بمفردهم أو المنفصلون عن والديهم بشكل خاص لخطر العنف الوجداني والجسدي والجنسي (انظر A/HRC/35/13).

51 - وأجسام الأطفال النامية أكثر تأثراً بآثار تغير المناخ، ومنها ارتفاع درجات الحرارة وانخفاض جودة الهواء وتعطل النظم الإيكولوجية والفيضانات والجفاف وحرائق الغابات. وتبين البحوث أن آثار تغير المناخ تتسبب بشكل مباشر في الربو والأمراض المعدية والتنفسية وانعدام الأمن الغذائي وزيادة الوفيات. ويعاني الأطفال أيضاً من تفاقم مواطن الضعف المتقاطعة التي تجعلهم معرضين بشكل متزايد لخطر الأذى. وتعاني الفتيات وأطفال الشعوب الأصلية والأطفال ذوو الإعاقة وغيرهم من الأطفال الذين يعانون من أوجه ضعف متزايدة من عدم المساواة المناخية على مستويات متباينة⁽²⁴⁾.

52 - ويمكن أن يتعطل تعليم الأطفال بسبب التشريد والهجرة في سياق الكوارث والآثار الضارة لتغير المناخ. وحتى عندما يرتبط قرار الهجرة بآثار بطيئة الحدوث، فإن تعليم الأطفال يمكن أن يعاني عندما تنتقل الأسر من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية ولا تملك الوسائل اللازمة لتوفير التعليم النظامي لأطفالها. وقد يضطر بعض الأطفال أيضاً إلى العمل لإعالة أسرهم، بما في ذلك في ظروف خطيرة⁽²⁵⁾. وفي تشاد، وبسبب ظاهرة "رعاة الماشية الأطفال"، يتعرض الأطفال المتنقلون بشكل خاص لخطر الاتجار والاستغلال الجنسي. ونتيجة لعدم الاستقرار ونقص الوسائل التي تقاومت بسبب آثار تغير المناخ، يرسل الآباء أطفالهم للعمل مع الرعاة في ظروف صعبة، وكذلك في بيئات معزولة ومعادية.

53 - ومن المهم أيضاً النظر في آثار هجرة الوالدين على الأطفال الذين يبقون خلفهم. فقد يظل الأطفال الذين تركوا عرضة للمخاطر والآثار المتزايدة للتدهور البيئي، مع ما يترتب على ذلك من آثار حادة محتملة على حياتهم وصحتهم وسلامتهم البدنية. وتشكل أيضاً الآثار العقلية المرتبطة بالانفصال عن الوالدين مسألة مثيرة للقلق. ولكل هذه الاضطرابات أثر على رفاه الأطفال وتعليمهم وقد تقلل من قدرتهم على الصمود في وجه الكوارث المستقبلية⁽²⁶⁾.

(24) تقرير مقدم من مركز حقوق الإنسان للأطفال، كلية الحقوق بجامعة لويولا.

(25) انظر www.unicef.org/globalinsight/media/1821/file/Children%20on%20the%20Move:%20Why,%20Where,%20How?%20.pdf

(26) انظر www.unicef.org/globalinsight/media/1821/file/Children%20on%20the%20Move:%20Why,%20Where,%20How?%20.pdf

الشعوب الأصلية والأقليات

54 - نظرا لعزلتها واستبعادها، تتعرض الأقليات والشعوب الأصلية في العديد من البلدان بشكل غير متناسب للآثار الضارة لتغير المناخ، بدءا من ارتفاع مستويات سطح البحر وارتفاع درجات الحرارة إلى الظواهر الجوية المتطرفة المتكررة بشكل متزايد، مثل العواصف الشديدة. وكثيرا ما يتركز السكان مثل الداليت في جنوب آسيا في مناطق مثل "مستعمرات" دكا المعرضة للفيضانات، حيث يؤدي نقص إمكانية الحصول على المياه والصرف الصحي إلى جعل السكان أكثر عرضة للخطر خلال الأعاصير الموسمية. وقد يتم تهملهم أو استبعادهم أيضا من المساعدة الطارئة في أعقاب الأعاصير الموسمية بسبب التمييز. ويكرر لذلك وصمهم بالعار في كل مرحلة، الذي قد يتفاقم أكثر في حالة التشرد أو فقدان الدخل أو المرض⁽²⁷⁾.

55 - ووفقا لما أبرزه المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، فإن الآثار الضارة لتغير المناخ تؤدي إلى تفاقم هجرة الشعوب الأصلية وانتقالها إلى الحضر. ووفقاً لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)، فإن الشعوب الأصلية التي تضطر إلى الهجرة نتيجة لتغير المناخ، كثيراً ما ينتهي بها المطاف إلى مساكن متداعية في أفقر المناطق الحضرية، المعرضة للكوارث الطبيعية والتلوث البيئي. فعلى سبيل المثال، تجبر حالات الجفاف الناجمة عن تغير المناخ رعاة الطوارق على التخلي عن الممارسات الرعوية التقليدية والانتقال إلى المدن (انظر A/76/202/Rev.1).

56 - وبالنسبة للعديد من سكان جزر المحيط الهادئ، وكذلك شعوب الأمم الأولى في أستراليا ونيوزيلندا، ظل المحيط لفترة طويلة مصدرا للغذاء وسبل العيش والروحية والتواصل الثقافي. وفي إطار محدودية سبل التكيف المتاحة، قد تُقتلع الشعوب الأصلية من ديارها، مما قد يؤدي إلى فقدان المعارف التقليدية، والصلة الروحية التي تربطها بأرضها ولغتها وثقافتها. ويعني الانتقال بشكل مؤقت أو دائم التضحية بجزء من هويتها، مما قد يؤدي إلى أمراض الصحة العقلية، فضلا عن الآثار الأخرى على الصحة البدنية.

57 - ويشير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين بصفة خاصة إلى أن الشعوب الأصلية لديها إسهامات مهمة تقدمها للتصدي لتغير المناخ. فنظرا لعلاقتها الوثيقة بالبيئة، تكون الشعوب الأصلية في وضع فريد يمكنها من التكيف مع تغير المناخ. وهي أيضا مستودعات للتعليم والمعرفة حول كيفية التعامل بنجاح مع تغير المناخ على المستوى المحلي والاستجابة بفعالية للتغيرات البيئية الرئيسية. ويمكن للمعارف التقليدية للشعوب الأصلية المتعلقة بالبيئة أن تثري بشكل كبير المعارف العلمية وأنشطة التكيف عند اتخاذ إجراءات تتصل بتغير المناخ (A/HRC/36/46).

الأشخاص ذوو الإعاقة

58 - تتوقف القدرة على الهجرة في كثير من الأحيان على توافر الموارد وسهولة التنقل، ومن المعروف جيدا أن أكثر الفئات تهمة قد تعجز عن الهجرة وتضطر إلى البقاء في أماكن معرضة لأضرار تغير المناخ. والأشخاص ذوو الإعاقة معرضون لخطر عدم اللحاق بالآخرين والبقاء في بيئة متدهورة تفتقر إلى الشبكات الاجتماعية وشبكات الدعم عندما ينتقل أفراد أسرهم أو مجتمعاتهم المحلية بسبب الآثار الضارة لتغير المناخ. ويمكن أن يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة الذين ينتقلون بالفعل تحديات تتعلق بالتنقل، والحاجة إلى أجهزة مساعدة، وإلى وسائل نقل وإقامة وخدمات يمكنهم الوصول إليها. ويحتاج العديد منهم إلى أنظمة دعم، منها

(27) انظر، https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2020/08/2019_MR_Report_170x240_V7_WEB.pdf.

المساعدون الشخصيون والمعدات الطبية وحيوانات الخدمة، التي يصعب نقلها. وتشكل سياسات الهجرة التمييزية تحدياً آخر يواجهه الأشخاص ذوو الإعاقة فيما يتعلق بالهجرة إلى بلدان أخرى (A/HRC/44/30).

59 - وكثيراً ما يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة عقبات تحول دون حصولهم على المعلومات والموارد، مما يحد من معرفتهم بتغير المناخ وقدرتهم على التكيف معه. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أنظمة الإخلاء والموظفين قد لا يكونوا معدون مسبقاً لدعم الأفراد الذين يعانون من إعاقات مختلفة. وغالباً ما لا تكون المآوي ومراكز الإخلاء مهيأة لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقات البدنية أو البصرية. وقد يواجه الأشخاص ذوو الإعاقة أيضاً مخاطر متزايدة فيما يتعلق بالحماية، منها التمييز والاستغلال والعنف، في سياقات الاستجابة للكوارث⁽²⁸⁾.

كبار السن

60 - يعتبر كبار السن، ولا سيما كبار السن من ذوي الإعاقات والمسنات، من بين أكثر الفئات تضرراً من الأضرار المرتبطة بالمناخ، مثل الانتشار المتزايد للأمراض التي تحملها النواقل، والإجهاد الحراري، والتلوث، وزيادة تواتر وشدة الكوارث المفاجئة والبطيئة الحدوث، التي يمكن أن تؤثر على صحتهم البدنية والعقلية ورفاههم.

61 - وفي حالات الطوارئ، قد يواجه كبار السن ذوو القدرة المحدودة على الحركة صعوبة في الوصول إلى بر الأمان. وقد تكون البنى التحتية الأساسية والسياسات غير كافية لضمان إدراكهم للتحذيرات أو الأوامر أو الخدمات المتعلقة بالإخلاء، لا سيما إذا تم الاعتماد على التكنولوجيات الجديدة لنشر هذه المعلومات، ولمراعاة احتياجات كبار السن فيما يتعلق بالسفر والغذاء الكافي والمأوى والرعاية والخدمات الصحية. وقد تصبح التحديات البدنية التي ليس لها سوى آثار طفيفة على الحياة اليومية عوائق خطيرة في حالات الطوارئ، مما يحد من قدرة كبار السن على الحركة والقدرة على التكيف. وفي هذا السياق، يواجه البعض صعوبات غير متناسبة في العودة إلى ديارهم وفي الحصول على تعويض عن الأضرار، سواء بسبب عوامل مادية أو بسبب استبعاد المسنين من المعونة الإنسانية لأغراض إعادة البناء. وعندما ينقل المسنون بالفعل، يمكن أن تكون الهجرة في مرحلة متأخرة من حياتهم صادمة بشكل خاص، بسبب قطع الروابط الاجتماعية ونقص المرافق والحقوق والحماية في بيئات جديدة غير مألوقة (انظر A/HRC/47/46).

62 - ويسلم المقرر الخاص بأن كبار السن يمتلكون احتياطات هائلة من المعارف والخبرات والقدرة على الصمود، مما يجعل مشاركتهم وإدماجهم وقيادتهم أساسية للجهود العالمية القائمة على حقوق الإنسان للتكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ والتخفيف من حدتها.

4 - معالجة ثغرات الحماية في القانون الدولي في سياق الهجرة المتصلة بتغير المناخ

63 - يلاحظ المقرر الخاص أنه منذ التقرير المواضيعي الذي قدمه سلفه في عام 2012، لم يكن هناك سوى عدد قليل من السياسات المتناسكة القائمة فيما يتعلق بحقوق جميع المهاجرين التي تأخذ في الاعتبار الدافع وراء هجرتهم، ومنه الحاجة إلى حماية حقوق الإنسان الخاصة بهم في الهجرة المتصلة بتغير المناخ. وفي الوقت الحاضر، وبعيداً عن "عنوان القانون الدولي للاجئين"، يبدو أن هناك ثغرة مستمرة في القانون

(28) انظر www.unhcr.org/protection/environment/60896a274/disability-displacement-climate-change.html

وتقرير مقدم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الدولي موجهة إلى حماية الأشخاص المتقّلين بسبب تغير المناخ (A/67/299). ومن المعروف جيداً أن أثر تغير المناخ على حركة الهجرة يشكل تحديات للدول والمجتمع الدولي. والقانون الدولي الحالي قادر على مواجهة بعض هذه التحديات وهو غائب في مجالات أخرى، ولا سيما بالنسبة للعديد من الأفراد الذين يعبرون الحدود في سياق تغير المناخ.

64 - إن من يعبرون الحدود من المناطق المتأثرة سلباً بتغير المناخ سيفعلون ذلك في ظل ظروف عديدة. وقد ينتقل بعضهم في سياق النزاع و/أو الاضطهاد، وبالتالي قد يكونون لاجئين يحق لهم الحصول على الحماية بموجب القانون الدولي والإقليمي للاجئين. وقد لا يكون آخرون مؤهلين للحصول على الحماية بموجب نظام اللاجئين أو كأشخاص عديمي الجنسية. وبالتالي، فلا تزال هناك ثغرات في الحماية بموجب القانون الدولي. بيد أن هذه الثغرات لا تعني ضمناً أن النقاس الدولي مقبول؛ بل إنها تشدد على الحاجة إلى التعاون والمساعدة الدوليين وأهميتهما. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول أن تعزز مرونة سبل الدخول والإقامة وإمكانية الوصول عن طريق ضمان أن تكون المعايير المستخدمة واضحة وشفافة وقائمة على الحقوق وأن تستجيب للاحتياجات المحددة للمهاجرين، وحالات الضعف التي يواجهونها، وواقعهم الاجتماعي والديمقراطي والاقتصادي. ويشمل ذلك توسيع نطاق فرص الدخول والإقامة على أساس حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية وأفضل الممارسات. وعلاوة على ذلك، وبغض النظر عن الإجراء المحدد المعمول به، ينبغي إدراج أسباب حقوق الإنسان وغيرها من الاعتبارات ذات الصلة بالمهاجرين الذين يعيشون في أوضاع هشة في القانون أو اللوائح كأسباب لتقديم طلبات للحصول على تصاريح الدخول والإقامة من خلال إجراء واضح⁽²⁹⁾.

65 - ويقترح بعض المعلقين توسيع مفهوم "اللاجئ" على النحو الوارد في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 وبروتوكول عام 1967 الملحق بها وتحويلها إلى تشريعات وطنية، مما يؤدي إلى وضع سياسات محلية. ويشير المقرر الخاص بوجه خاص إلى أن دولاً مثل كندا وفنلندا والسويد اتخذت تدابير لاعتماد هذا التعريف الأوسع نطاقاً لمصطلح "اللاجئ" على الصعيد المحلي⁽³⁰⁾. وينبغي الاعتراف بأن مفهوم وشرط "الاضطهاد" في الاتفاقية المذكورة أعلاه لا يمكن، من حيث المبدأ، توسيع نطاقهما ليشمل جميع حالات الهجرة المتصلة بتغير المناخ، لأن الأغلبية لن يكون انتقالها نتيجة للاضطهاد. غير أنه على الصعيد الإقليمي، وسعت الصكوك في أفريقيا وأمريكا اللاتينية نطاق تعريف اللاجئين ليشمل الأشخاص الفارين من "الأحداث التي تخل بالنظام العام بشكل خطير"⁽³¹⁾ أو غير ذلك من أشكال "العنف المتعمد"⁽³²⁾، مما قد يحمي العديد من المهاجرين.

66 - ويرحب المقرر الخاص بالقرار التاريخي الذي اتخذته اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في قضية *نيوزيلندا ضد يوناني تيتيوتا* (CCPR/C/127/D/2728/2016). فقد سلمت اللجنة بالعلاقة بين تغير المناخ وحقوق الإنسان، مشيرة إلى أنه يجب عدم إعادة الأفراد الذين يفرون من الكوارث الطبيعية والآثار الضارة لتغير المناخ إلى بلدانهم الأصلية إذا كانت حقوق الإنسان الخاصة بهم ستتعرض للخطر عند عودتهم، ولا سيما المخاطر المهددة للحياة (المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)

(29) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/guidance_note_migrants_in_situations_of_vulnerability_2021.pdf

(30) ورقة مقدمة من جامعة كارلوس الثالث في مدريد.

(31) اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا، المادة 1 (2).

(32) إعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين، 1984، المادة الثالثة، الفقرة 3.

أو أي خطر حقيقي بمواجهة معاملة قاسية أو لإنسانية أو مهينة (المادة 7). وهي تدعم تفسير أطر الحماية القائمة، مع الاعتراف بانطباق القانون الدولي لحقوق الإنسان في سياق تغير المناخ والتشريد في حالات الكوارث. ويشمل هذا التفسير، على سبيل المثال لا الحصر، الحالات التي تتشابه فيها الكوارث الطبيعية وتغير المناخ مع النزاع والعنف. ونص قرار اللجنة كذلك على أن "التدهور البيئي وتغير المناخ والتنمية غير المستدامة تشكل بعضاً من أكثر التهديدات إلحاحاً وخطورة... لقدرة الأجيال الحاضرة والمقبلة على التمتع بالحقوق في الحياة" (CCPR/C/127/D/2728/2016، الفقرة 9-4). ولذلك، يسلم المقرر الخاص بأنه من خلال تقييم ما إذا كان التزام الدولة بعدم إعادة شخص ما قسراً قد ينشأ عن ذلك، يبرز اهتمام باشتراط اتخاذ إجراءات وطنية وإقليمية ودولية ملموسة للحد من الآثار الضارة لتغير المناخ على حياة الناس؛ وإلا سيتعين على الدول منح حماية للاجئين بسبب المناخ في المستقبل.

67 - ويشدد المقرر الخاص على أنه لا ينبغي استبعاد القانون الدولي والإقليمي للاجئين تلقائياً في طلبات المهاجرين للحصول على وضع اللجوء. وينبغي تفسير الآثار الضارة لتغير المناخ على المهاجرين في سياق اجتماعي سياسي أوسع نطاقاً والنظر في الكيفية التي يمكن بها لهذا السياق أن يؤدي إلى تقاوم التمييز والاضطهاد والتهميش القائمين من قبل، مما يعزز طلبات الحصول على وضع اللجوء بموجب اتفاقية عام 1951. وينبغي للجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية أن تطبق بقدر مماثل شكلاً من أشكال "الإرادة الإنسانية"⁽³³⁾ وأن تحدد ما إذا كان صاحب المطالبة يواجه تمييزاً مباشراً أو غير مباشر أو منهجياً يؤدي إلى احتمال اضطهاد. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يستند قرار السماح بالدخول والإقامة إلى معايير واضحة وشفافة وقائمة على حقوق الإنسان، وألا يُتخذ فقط وفقاً لتقدير سلطة الدولة، بغية تجنب التمييز وإساءة استعمال السلطة. وتجدر الإشارة إلى أنه ينبغي على الدولة فحص كل حالة على حدة وبنزاهة واستقلالية استناداً إلى أسسها الموضوعية، بصرف النظر عما إذا كانت المعايير تتعلق بحالات فردية أو جماعية⁽³⁴⁾.

68 - ويؤكد المقرر الخاص أن يشير إلى أن قانون حقوق الإنسان أساسي لحماية جميع الأشخاص الذين يتنقلون في سياق تغير المناخ. ويقع على عاتق الدول التزامات بضمان حقوق الإنسان طوال دورة الهجرة، بما في ذلك توفير الحماية الهامة للمهاجرين الذين تتأثر حقوقهم مباشرة بتغير المناخ.

5 - الهجرة المرتبطة بتغير المناخ وجائحة مرض فيروس كورونا

69 - في تقريره عن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (A/76/642)، سأل الأمين العام الضوء على عدة طرق تتقاطع فيها الهجرة المرتبطة بتغير المناخ مع جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ففي نيسان/أبريل 2020، كان على جزر المحيط الهادئ مواجهة تهديد جديد، هو إعصار هارولد، بينما تواجه الجهود المعطلة للإغاثة والإنعاش وعدم التيقن الاقتصادي الناجم عن جائحة كوفيد-19. ولم يتمكن عمال الإغاثة الدوليون من دخول فانواتو لأن الحدود كانت مغلقة لمنع انتشار الفيروس. ووفقاً لما ذكر سابقاً، فإن الكوارث المفاجئة المتعلقة بالطقس لها آثار وخيمة على الأطفال، منها العنف المنزلي وتشنت الأسرة والصدمات والاحتجاز في مراكز الإخلاء، التي من المرجح أن تزيد الآن من خطر انتشار الفيروس. وعلى المدى الطويل، سيعاني رفاه الأطفال من الأثر الاقتصادي لجائحة كوفيد-19

(33) انظر A/HRC/37/CRP.4.

(34) انظر www.ohchr.org/sites/default/files/2022-01/guidance_note_migrants_in_situations_of_vulnerability_2021.pdf

على البلدان ذات التقاليد الطويلة للهجرة الاقتصادية والنقاطات مع الدوافع البيئية. وعلاوة على ذلك، من المرجح أن يؤدي تغير المناخ والركود الاقتصادي وجائحة كوفيد-19 إلى زيادة التهريب والاتجار وعمالة الأطفال والزواج المبكر وإلى تضائل دور المدافعين عن حماية الطفل.

70 - وذكرنا جائحة كوفيد-19 بأنه كلما كان التنقل البشري مقيدا، قد يواجه المهاجرون، في بلدان المنشأ والعبور والمقصد، البطالة والوقوع في براثن الفقر وانعدام الأمن والتعرض للمخاطر، بما في ذلك المخاطر الصحية (A/76/642). ويدرك المقرر الخاص أنه ينبغي التصدي للعوامل الرئيسية الحالية المسببة للاضطرابات، بما فيها تلك المتعلقة بتغير المناخ والتدهور البيئي والصحة والأمن والتنمية المستدامة، من خلال نهج متكاملة⁽³⁵⁾. ولكي تكون هذه النهج فعالة، ينبغي أن تعبر بشكل متسق عن أبعاد منفصلة ولكنها مترابطة، مثل العمل المناخي المعزز، بما في ذلك تدابير التكيف والتخفيف الضرورية، وتعزيز تدابير التحول الأخضر، واعتبارات الصحة العامة، وتيسير الهجرة الآمنة والكريمة. والنهج المتكاملة ستكون أساسية للتعافي بنجاح من أزمة كوفيد-19 والحد من الآثار المحتملة للآزمات المستقبلية⁽³⁶⁾.

دال - النهج القائمة على حقوق الإنسان إزاء الهجرة عبر الحدود في سياق تغير المناخ: نحو الوقاية والحماية والمساعدة

71 - يشير المقرر الخاص إلى بعض التدابير التي نفذتها الدول لتيسير دخول وإقامة المهاجرين الذين يضطرون إلى مغادرة بلدانهم الأصلية بسبب الآثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي، وكذلك في سياق الكوارث الطبيعية. وفي هذا الفرع، يتناول المقرر الخاص بالتفصيل ويحدد الممارسات الرامية إلى تعزيز الوقاية والحماية والمساعدة للمهاجرين، كما يناقش الدور المحوري للجهات المدنية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة في السياقات المذكورة أعلاه.

1 - الممارسات الواعدة الرامية إلى توسيع وتيسير سبل الهجرة الآمنة والنظامية في سياق تغير المناخ

72 - بموجب الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، تتم معالجة سبل الهجرة النظامية للأشخاص المتأثرين بالدوافع البيئية بشكل صريح، وتتخذ عدة دول خطوات وإعادة لجعل هذه السبل حقيقة واقعة. وفي عام 2020، اعتمدت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية⁽³⁷⁾ بروتوكولاً بشأن حرية تنقل الأشخاص، يتضمن أحكاماً تتيح للأشخاص المتضررين من الكوارث الدخول والإقامة في بلدان أخرى في المنطقة. وفي عام 2021، أوصت الولايات المتحدة بإنشاء مسار قانوني لتوفير الحماية الإنسانية للأشخاص الذين يواجهون تهديدات خطيرة لحياتهم بسبب تغير المناخ (A/76/642، الفقرة 64).

73 - وفي أوائل عام 2020، وجدت محكمة النقض العليا في إيطاليا أن تدمير منزل مقدم الطلب بسبب فيضان ضرب أجزاء كبيرة من بنغلاديش في عام 2012 ومرة أخرى في عام 2017 يمكن أن يؤثر على تعرض مقدم الطلب للخطر إذا كان مصحوباً بادعاءات وأدلة كافية تتعلق بانتهاك محتمل لحقوق الإنسان الأساسية، التي قد تعرض مقدم الطلب لخطر الظروف المعيشية التي لا تحترم جوهر الحقوق الأساسية التي

(35) انظر <https://publications.iom.int/books/institutional-strategy-migration-environment-and-climate-change-2021-2030>.

(36) المرجع نفسه.

(37) الدول الأعضاء: إثيوبيا، وإريتريا، وأوغندا، وجنوب السودان، وجيبوتي، والسودان، والصومال، وكينيا.

تكمل الكرامة. وفي هذه القضية، دفعت المحكمة بأن الكوارث الطبيعية يمكن أن تصل إلى مستوى الدوافع القهرية للهجرة طالما أنها قادرة على زيادة ضعف الناس وانتهاك حقوق الإنسان الأساسية⁽³⁸⁾.

74 - وتركز السياسة الوطنية بشأن تغير المناخ والتشريد الناجم عن الكوارث في فانواتو على الكيفية التي يمكن بها لأطر السياسات والجهات الفاعلة القائمة أن تدمج التنقل الناشئ عن تغير المناخ والكوارث في تخطيطها وعملياتها القائمة. وتتضمن هذه السياسة العامة 12 مجالا استراتيجيا ذا أولوية، منها ما يتعلق بالمعلومات والرصد؛ والضمانات والحماية؛ وبناء القدرات، والتدريب والموارد؛ والأراضي والإسكان والتخطيط والبيئة. وعلاوة على ذلك، أنشأت فانواتو مجموعة معنية بالمسائل الجنسانية والحماية داخل وزارة العدل والخدمات المجتمعية، تعمل على ضمان تلبية احتياجات الفئات الضعيفة أثناء حالات التشرد الداخلي⁽³⁹⁾.

75 - وفي سويسرا، تنص المادة 83 من القانون الاتحادي المتعلق بالرعايا الأجانب والاندماج، التي تشير إليها المادة 44 من القانون الاتحادي، على أنه يجوز السماح بالدخول المؤقت عندما يكون تنفيذ أمر الترحيل في الواقع غير ممكن وغير قانوني، لأن الشخص المعني معرض لخطر حقيقي في حالات، مثل حالة الحرب والعنف المتفشي أو الضرورة الطبية، في بلد الأصل أو المصدر. ومع ذلك، أعرب المجلس الاتحادي عن موقفه بشأن انطباق هذه اللائحة على التشريد بسبب الكوارث الطبيعية والآثار الضارة لتغير المناخ. وأوضح أن سويسرا يمكنها أن تسمح مؤقتا بدخول الأشخاص الذين لا تكون عودتهم لازمة على نحو معقول بسبب الأحداث البيئية⁽⁴⁰⁾.

76 - وفي المكسيك، ينص تشريع الهجرة على إمكانية إصدار تأشيرة زيارة لأسباب إنسانية لمقدمي الطلبات الذين لديهم أقارب مكسيكيون أو أجانب يقيمون بصفة مؤقتة أو دائمة في البلد. ويجوز أن يُقدم طلب التأشيرة من جانب أقاربهم أو من جانب أي وكالة تابعة للإدارة الاتحادية أو إدارة الولاية أو إدارة البلدية للتمكين من دخول الأجانب الذين يقعون ضحايا لكارثة طبيعية أو الذين تتعرض حياتهم أو سلامتهم للخطر لهذا السبب. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز منح حامل هذه التأشيرة وضع اللجوء بعد استيفاء بعض الشروط المنصوص عليها في القانون⁽⁴¹⁾.

77 - وفي آب/أغسطس 2018، اقترح المجلس الاستشاري الألماني للتغير العالمي إصدار "جواز سفر مناخي" من شأنه أن يوفر لأولئك المعرضين لخطر الاحترار العالمي خيار الحصول على الحقوق المدنية في البلدان الآمنة. ومن شأن جواز السفر المتعلق بالمناخ أن يتيح طرقا للهجرة الطوعية والإنسانية لسكان الدول التي من المرجح أن تصبح أراضيها غير صالحة للسكن بسبب تغير المناخ. وفي هذه الحالة، ينطبق جواز السفر عموما على جميع السكان ولن يقتضي أن يقدم مواطن بمفرده طلبا مباشرا، وبالتالي لن يضطر إلى إثبات تأثره المباشر بالكارثة.

78 - وتوفر إكوادور الحماية الإنسانية لمقدمي الطلبات المهاجرين الذين يمكنهم إثبات وجود أسباب استثنائية ذات طابع إنساني كضحايا للكوارث الطبيعية أو البيئية. ويمكن منح مقدم الطلب إمكانية الحصول على تأشيرة إنسانية لمدة تصل إلى عامين. وتمنح الأرجنتين تأشيرات إنسانية لدخول البلد، واعترفت بالحق

(38) معلومات مقدمة من مدرسة سانت آنا للدراسات المتقدمة.

(39) معلومات مقدمة من فانواتو.

(40) رد مقدم من سويسرا.

(41) معلومات مقدمة من المكسيك.

في الإقامة لأسباب إنسانية لأي أشخاص لا يستطيعون مؤقتا العودة إلى بلدانهم الأصلية بسبب الظروف الإنسانية السائدة أو بسبب العواقب الناجمة عن الكوارث البيئية، على الرغم من عدم احتياجهم إلى الحماية الدولية. ويسري تصريح الإقامة لمدة ستة أشهر، مع إمكانية التجديد قبل تاريخ انتهاء الصلاحية.

79 - وبموجب قانون الهجرة في البرازيل (القانون رقم 13,445 لعام 2017)، تم تحديد متطلبات منح تأشيرة إنسانية مؤقتة في المادة 14 (ج)، التي تنص على أنه يجوز منح تأشيرة الاستقبال الإنسانية المؤقتة لشخص عديم الجنسية أو مواطن من أي بلد في حالة وجود عدم استقرار مؤسسي خطير أو وشيك، أو نزاع مسلح، أو كارثة كبرى أو كارثة بيئية أو انتهاك خطير لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي. وبالمثل، تنص المادة 30 (ج) من القانون على إمكانية منح تصريح إقامة لأسباب إنسانية.

80 - ولدى نيوزيلندا إطار لقبول المهاجرين من الدول الجزرية في المحيط الهادئ ولبناء القدرات محليا في المناطق المتضررة. وفي إطار برنامج تأشيرات الإقامة من فئة الوصول من المحيط الهادئ في نيوزيلندا، هناك حصة لما مجموعه 650 مهاجرا من توفالو وتونغا وفيجي وكيريباس للتقدم بطلبات للحصول على إقامة دائمة في نيوزيلندا كل عام، في حين تخصص حصة قدرها 100 1 للمهاجرين السامويين بموجب تأشيرة الإقامة الخاصة بحصص ساموا. وأعدت أستراليا إطارا لقبول العمال، يستهدف مواطني الدول الجزرية في المحيط الهادئ. ويعمل مخطط تنقل العمالة في المحيط الهادئ، الذي تم إطلاقه في تموز/يوليه 2018، على تعزيز القدرات في جميع أنحاء منطقة المحيط الهادئ والقضاء على نقص العمالة في أستراليا من خلال قبول العمال من تسعة بلدان منها فيجي وكيريباتي وناورو⁽⁴²⁾.

81 - في عام 2019، أنشأت فيجي صندوقا استثماريا لدعم الترحيل المخطط للمجتمعات المحلية المتأثرة بتغير المناخ. وتشمل استراتيجية الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية المتعلقة بالكوارث المتصلة بالجفاف للفترة 2019-2024 جهودا لبناء القدرة على الصمود وتعزيز الهجرة كآلية للتكيف. واستخدم مركز تنسيق انقاء الكوارث الطبيعية في أمريكا الوسطى المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشريد الناجم عن الكوارث كأداة تدريبية لدعم البلدان الأعضاء فيه. وتقوم بعض البلدان أيضا بإدراج مسألة المهاجرين والهجرة في أطرها للحد من مخاطر الكوارث أو التأهب لها (انظر A/76/642).

2 - المشاركة مع المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين والأفراد المتضررين

82 - يسلم المقرر الخاص بالدور الهام الذي يضطلع به المجتمع المدني وغيره من أصحاب المصلحة ذوي الصلة في توجيه انتباه المجتمع الدولي إلى مسألة الهجرة المتصلة بتغير المناخ والدور الحاسم للمجتمع المدني في مساعدة الحكومات على وضع إجراءات ومبادرات وبرامج فعالة. ولا بد من الاعتراف بأن المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والأفراد والمجتمعات المحلية المتضررة، والقادة المحليين من المرجح أن يكونوا أول الجهات الفاعلة التي تتخذ إجراءات في حالات الطوارئ المتصلة بالمناخ عن طريق دعم الأشخاص والمجتمعات المحلية المتضررة بينما تبدأ الدول في وضع وتنفيذ استجاباتها. وعلاوة على ذلك، فإنها تتمتع بميزة فهم السياق والتحديات التي تواجهها المجتمعات المحلية المتأثرة بتغير المناخ، بينما تشارك أيضا في العمليات العالمية مع كيانات الأمم المتحدة والقطاع الخاص والحكومات، ضمن جهات أخرى. كما أن المشاركة مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني

(42) انظر www.spf.org/opri-intl/global-data/report/perspectives/20200526071205772.pdf.

تيسر الوصول إلى البيانات والأدلة الموثوقة في الوقت المناسب مباشرة من الميدان، مما يمكن الدول من اتخاذ استجابة أكثر دقة ومحددة الأهداف.

83 - ومع ذلك، أدت منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية المتضررة دورا محدودا في وضع السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالهجرة في سياق تغير المناخ. وفي حين يُعترف بأن مشاركة المنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة الآخرين أمر بالغ الأهمية لتنفيذ مبادرات الدول، فإن هناك نقصا في الأطر الراسخة للمشاركة بصورة مجدية مع أصحاب المصلحة هؤلاء وتشجيعهم على المشاركة النشطة على أساس مستمر وطويل الأجل. ولم تُتخذ تدابير فعالة لزيادة الوعي وبناء القدرة على الصمود والقدرات وتهيئة بيئة مواتية لمشاركة المجتمعات المحلية وتغيير السياسات⁽⁴³⁾.

84 - ويود المقرر الخاص أن يؤكد من جديد موقف سلفه فيما يتعلق بغياب صوت المهاجرين أنفسهم. ويعزى ذلك إلى نقص الوعي الذاتي والإحجام العام للمهاجرين (ولا سيما أولئك الذين يعيشون في أوضاع هشة وغير قانونية) عن الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يعانون منها. ويعد دعم تطوير واستدامة المنظمات التي تمثل المهاجرين وتمكينهم من إسماع صوتهم أمرا محوريا لوضع سياسات شاملة تهدف إلى معالجة الهجرة المتصلة بتغير المناخ (انظر A/67/299). ومن الأهمية بمكان أن تركز الدول على التخفيف من آثار تغير المناخ والاستجابة له، وضمان المشاركة المجدية والتعاون الوثيق مع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية والقادة المحليين العاملين على خط المواجهة.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

85 - يخلص المقرر الخاص إلى أن هناك حاجة إلى ضمان الهجرة بكرامة لجميع المهاجرين، بمن فيهم المتضررون من تغير المناخ، وإلى تلبية احتياجاتهم في مجال حقوق الإنسان والحماية. وتشمل احتياجات الحماية هذه المياه والصرف الصحي، والغذاء الكافي والسكن، والحصول على الرعاية الصحية، والوصول إلى العدالة، والضمان الاجتماعي، والتعليم، والعمل اللائق. ويجب أيضا التمسك بالمبدأ الأساسي المتمثل في عدم الإعادة القسرية وحظر الطرد الجماعي، فضلا عن الحق في الحرية والسلامة الشخصية ووحدة الأسرة. وينبغي للدول أن تضع موضع التنفيذ التزامها بتوسيع وتنويع توافر سبل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، فضلا عن وضع آليات مناسبة لضمان منح جميع المهاجرين، الذين يحتاجون إلى حماية حقوق الإنسان الخاصة بهم وغير القادرين على العودة إلى بلدانهم بسبب تغير المناخ، وضعاً قانونياً.

86 - ويشدد المقرر الخاص بوجه خاص على ضرورة بذل جهود وطنية وإقليمية ودولية قوية لتجنب انتهاكات حقوق الإنسان للأفراد في سياق تغير المناخ. والدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ معرضة لخطر شديد بأن يغرقها ارتفاع مستويات سطح البحر. وقد تتعارض ظروف الحياة والصحة والسكن في هذه المنطقة مع الحق في العيش بكرامة، قبل أن يتحول الخطر إلى واقع. وتتمتع الدول بالقدرة على الحد من الشدائد وبناء المرونة من خلال اتباع تدابير شاملة وقائمة على الحقوق للتخفيف والحد من المخاطر والتكيف معها، ونهج قائمة على الأدلة تتفادى الآثار الضارة لتغير المناخ على حقوق الإنسان.

(43) انظر www.wri.org/our-work/project/world-resources-report/mainstreaming-climate-change-adaptation-need-and-role-civil.

87 - ومن المهم ملاحظة أن إعادة التوطين المخططة يمكن أن تساعد في الاستجابة للآثار الضارة المتوقعة لتغير المناخ عن طريق نقل الأفراد والمجتمعات المحلية إلى مناطق آمنة. لكن ذلك، ينبغي أن يكون تدبيراً يتخذ كمالأخيراً. ويجب على الدول أن تمتنع عن عمليات الإخلاء القسري، وأن تحمي منها، من خلال ضمان أن تستند أي عملية لإعادة توطين الأشخاص إلى حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في السكن اللائق. وينبغي أن تشمل إعادة التوطين المخططة أيضاً مشاركة هادفة ومستتيرة من جانب جميع الأشخاص المتضررين، بمن فيهم المهاجرون والمجتمعات المحلية المستقبلية، والمحافظة على مستويات معيشتهم السابقة.

88 - وفيما يتعلق بالقوانين والسياسات الوطنية المتعلقة بدخول المهاجرين وإقامتهم في هذا السياق، يشير المقرر الخاص إلى وجود بعض القوانين والسياسات ذات الصلة غير المباشرة وإنها قابلة للتطبيق، ويجري تطبيقها. بيد أنه في ظل عدم وجود اعتراف صريح بالتحديات المتصلة بتغير المناخ والاحتياجات المتعلقة بحماية المهاجرين في سياق تغير المناخ، فإن هذه الاحتياجات غير مضمونة. ولا تزال الجهود المبذولة لتحديد الحماية المؤقتة والدائمة للأشخاص من بلدان المنشأ المتأثرة بتغير المناخ غير متوافرة. ولذلك، يدعو المقرر الخاص إلى تنفيذ الهدف 5 من الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية بشأن توافر ومرونة سبل الهجرة النظامية، فيما يتعلق على وجه الخصوص، بالحماية الدائمة للمهاجرين غير القادرين على التكيف أو العودة إلى بلدانهم بسبب الخسائر والأضرار المرتبطة بتغير المناخ.

89 - ويحيط المقرر الخاص علماً ببعض التقدم المحرز بشأن الاعتراف بتحديات النزوح البشري في الداخل كخطوة رئيسية نحو التصدي لمخاطر الهجرة عبر الحدود في سياق تغير المناخ. ومع ذلك، يعتقد المقرر الخاص أنه يمكن تكريس مزيد من الاهتمام في الصكوك الوطنية لكل من التحديات والفرص المرتبطة بالهجرة المتصلة بتغير المناخ، بما يتفق تماماً مع صكوك القانون الدولي لحقوق الإنسان وأطر السياسات المتصلة بتغير المناخ، بما في ذلك الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

90 - ويحث المقرر الخاص الدول على ضمان الوصول إلى العدالة والمساءلة وسبل الانتصاف من الأضرار التي تلحق بحقوق الإنسان بسبب تغير المناخ. وإذا كان الأشخاص الذين يعبرون الحدود استجابة للآثار الضارة لتغير المناخ يقعون خارج الفئة القانونية المحددة ولا تتاح لهم إمكانية الوصول إلى هجرة آمنة أو منظمة أو نظامية، يصبح من الأهمية بمكان ضمان احترام حقوق الإنسان الخاصة بهم وحمايتهم وإعمالها. وفي هذا الصدد، يشجع المقرر الخاص الدول على وضع أسس للإقامة والدخول تهدف إلى توفير الحماية للمهاجرين الذين يضطرون إلى التنقل بسبب الدوافع السلبية لتغير المناخ.

91 - ويوصي المقرر الخاص بأن تقوم الدول بما يلي:

(أ) ضمان احترام وحماية وإعمال حقوق جميع المهاجرين، في تصميم وتنفيذ سياسات الهجرة المتعلقة بتغير المناخ، بما في ذلك من خلال إنكاء الوعي عن طريق ضمان الوصول إلى التعليم والمعلومات البيئية، والمشاركة العامة في صنع القرار لجميع الأفراد والمجتمعات المتضررة، بما في ذلك النساء، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، والأطفال، والشعوب الأصلية، والأقليات، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، وغيرهم من الفئات؛

(ب) استغلال الدروس المستفادة والإرشادات والالتزامات لمعالجة آثار تغير المناخ على الهجرة وتعزيز قدرة الناس على الصمود من أجل البقاء في أماكنهم بكرامة أو التنقل كشكل من أشكال التكيف؛

(ج) تحسين التعاون بين مختلف مستويات السياسات، المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، وهو أمر ضروري لضمان الحماية عبر طريق الهجرة بأكمله، بالنظر إلى أن تحركات الهجرة تبدأ عموماً كتحويلات داخلية من السياقات الريفية إلى الحضرية، ولكنها قد تخضع لعمليات إعادة توطين ثانوية وهجرة عبر الحدود. ويعد إشراك إدارات المدن والمنظمات الإقليمية في العمليات الدولية المتعلقة بالهجرة والتنمية وإدخالها في آليات تخصيص الموارد أمراً بالغ الأهمية لتحقيق هدف تعزيز حماية المشردين والمهاجرين وإدماجهم؛

(د) ضمان ألا يصل العمل المناخي إلى البلدان المتأثرة بتغير المناخ فحسب، بل يصل أيضاً إلى الأشخاص الذين يتنقلون في سياق تغير المناخ والمجتمعات المضيفة لهم، ولا سيما الأشخاص الذين يعيشون في مناطق غير مستقرة وضعيفة ويصعب الوصول إليها؛

(هـ) زيادة تمويل التكيف ودعم العمل المناخي في البلدان ومناطق المجتمعات المضيفة التي يستقر فيها المهاجرون أو التي يأملون في العودة إليها بأمان بعد نزوحهم، من خلال تعزيز التأهب وبناء القدرة على الصمود في وجه الآثار المناخية؛

(و) تطبيق الصكوك القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان واللاجئين حيثما تكون هناك حاجة إلى الحماية الدولية عندما تحدث هجرة عبر الحدود في سياق تغير المناخ والكوارث؛

(ز) زيادة العمل والدعم للتدابير الرامية إلى تجنب التشريد وتقليله ومعالجته، لا سيما في أكثر البلدان عرضة للتأثر بتغير المناخ، استناداً إلى احتياجاتها الخاصة. وفي هذا الصدد، ضمان دعم حقوق الإنسان من خلال المشاركة الطوعية الهادفة والمستنيرة في خطط إعادة التوطين في الوقت المناسب؛

(ح) معالجة الثغرات في البيانات من خلال جمع بيانات مصنفة، مع دعم الحق في الخصوصية وحماية البيانات. وبالإضافة إلى ذلك، الاستثمار في جمع وتحليل ونشر البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والإحصاءات الجنسانية بشأن آثار تغير المناخ وتحركات الهجرة؛

(ط) وضع وتنفيذ سياسات للهجرة مراعية للمنظور الجنساني تحمي وتعزز حقوق الإنسان للمهاجرين وغير المتقيدون بالتنميطات الجنسانية في سياق تغير المناخ. وإنشاء سبل للهجرة النظامية مراعية للمنظور الجنساني تتعلق بتغير المناخ وتتيح الهجرة المؤقتة والدائمة على حد سواء؛

(ي) الحد من ضعف المهاجرين من خلال تعزيز السبل النظامية للهجرة. ويمكن أن تتخذ هذه شكل تأشيرات (إنسانية أو عمل أو دراسة)، وممرات إنسانية تُنشأ من خلال شراكات مع منظمات المجتمع المدني، وإعفاءات من التأشيرات لفئات سكانية محددة، ولم شمل الأسر، وآليات تسوية أوضاع تستند إلى حقوق الإنسان ولأسباب إنسانية، وتدابير حماية مؤقتة لتتيح لأفراد الأسرة الانضمام إلى أحد أقاربهم في بلد آمن؛

(ك) اتخاذ تدابير لتعزيز الوصول إلى الخدمات الأساسية ومراعاة حالة الضعف والاحتياجات المحددة للمهاجرين في مراحل التخطيط والاستجابة والإنعاش لإدارة حالات الطوارئ، ولا سيما النساء

والفتيات، والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، والأطفال، والشعوب الأصلية والأقليات، والأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن وغيرهم من الفئات؛

(ل) ضمان مشاركة المجتمع المدني والأفراد والمجتمعات المحلية المتضررة وأصحاب المصلحة الآخرين في المحافل الدولية والمناقشات وعمليات صنع السياسات وصنع القرار بشأن الهجرة في سياق تغير المناخ. ويجب تمويل عمل منظمات المجتمع المدني تمويلًا كافيًا وموثوقًا به لكي تكون هذه المهمة الحاسمة مستدامة.